

وَالصَّوْمُ فِي زَمَنِ الْحَمِيصِ فَتَدْبُرُ شَكْلَ مَعْنَاهُ وَلا يَسْبِقُ بِشَكْلِ  
 بَلْ هُوَ ظَاهِرُ فَايَ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ مُشْتَرِكَةٌ فِي مَعْنَى وَجَدِ  
 كَمَا قَدْ سَأَهُ فِي مَوَاضِعٍ وَقَدْ سَأَهُ فِي مَوَاضِعٍ أَنْ الظَّاهِرَاتِ تَسْمَى  
 الْإِيمَانُ وَدِينًا وَأَنَا تَدْبُرُ هَذَا عَلِمْنَا أَنْ مَنْ كَثُرَتْ عِبَادَتُهُ رَادًا لِمَا نَهَى  
 وَدِينَهُ وَمَنْ نَقَصَتْ عِبَادَتُهُ نَقَصَتْ دِينَهُ ثُمَّ نَقَصَ الْإِيمَانُ فَدَبُرُ  
 عَلَى وَجْهِ بَأْسِهِ بِدَعْوَى تَرْكِ الصَّلَاةِ أَوْ الصَّوْمِ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْعِبَادَاتِ  
 الْمُوَاجِبَةِ عَلَيْهِ بِلَا عَذْرٍ فَدَبُرُ عَلَى وَجْهِ لَأَيْشٍ فِيهِ مَنْ تَرَكَ  
 الْجَمْعَةَ أَوْ الْفِرْقَةَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ لَمْ يَلِجْ عَلَيْهِ لِعَذْرٍ فَدَبُرُ  
 عَلَى وَجْهِ هُوَ مَكْتَفٍ بِتَرْكِ الْخَالِصِ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ فَانْتِ  
 قِيلَ فَإِنْ كَانَتْ مَعْدُورَةٌ فَهِيَ شَابَ عَلَى الصَّلَاةِ فِي زَمَنِ الْحَمِيصِ  
 وَإِنْ كَانَتْ لَا تَقْبُضُهَا كَمَا شَابَ الْمَرِيضُ وَالْمَسَافِرُ وَيَكْتَبُ لَهُ فِي  
 مَرَضِهِ وَسَفَرِهِ مِثْلَ نَوَاقِلِ الصَّلَاةِ الْبَاقِي كَانَ يَفْعَلُهَا فِي مَحْضِهِ  
 وَحَضْرِهِ فَاجْمَعُ اسْمُ الظَّاهِرِ هَذَا التَّحْدِيثُ أَنَّهَا الْأَنْشَابُ وَالْمَرْفُوعُ  
 أَنَّ الْمَرِيضَ وَالْمَسَافِرَ كَانَ يَفْعَلُهَا بِنَيْتِهِ الدَّوَامِ عَلَيْهِمَا مَعَ أَهْلِيَّتِهِمَا  
 وَالْحَامِيصِ لَيْسَتْ كَذَلِكَ بَلْ يَنْبَغِي تَرْكُ الصَّلَاةِ فِي زَمَنِ الْحَمِيصِ  
 بَلْ يَحْرَمُ عَلَيْهِ بِنَيْتِهِ الصَّلَاةِ فِي زَمَنِ الْحَمِيصِ فَظَنُّهَا مَسَافِرًا وَمَرِيضًا  
 كَانَ يَصْبِي السَّافِلَةَ فِي وَقْتِ وَيَتْرَكَ فِي وَقْتِ غَيْرِ نَاوِلِ الدَّوَامِ  
 عَلَيْهِ وَهَذَا الْأَيْكَبُ لَهُ فِي سَفَرِهِ وَمَرَضِهِ فِي الزَّمَنِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ  
 يَتَسَلَّلُ فِيهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِأَسَانِدِ الْبَابِ فَفِيهِ ابْنُ الْهَادِ  
 وَأَسْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّامَةِ وَأَسَامَةُ هُوَ الظَّاهِرُ لِأَنَّهُ كَانَ يُوقِفُ  
 نَارَ الْيَهُودِيِّ النَّهْيَ الْأَضْيَافِ وَمَنْ سَلَكَ الطَّرِيقَ وَهَكَذَا يَقُولُهُ  
 الْمُحَدِّثُونَ الْيَهُودِيُّ وَهُوَ مُصَحَّحٌ عَلَى لِحْوِ وَالْمُخْتَارُ فِي الْعَرَبِيَّةِ الْيَهُودِيُّ  
 بِالْأَلِفِ وَقَدْ سَأَهُ مَذْكَرُ هَذَا فِي مَقَدِّمَةِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ  
 وَفِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ سَعَادٍ وَأَسْمَدُ وَفِيهِ ابْنُ مَرْزُوقٍ هُوَ سَعِيدُ  
 ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَرْزُوقٍ الْحَمِّيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ الْفَيْهِيُّ

الجليل

الجليل وفيه عمرو بن أبي عمرو عن القبري وقد اختلف في الزاد  
 بالمعبري هنا هل هو أبو سعيد القبري أو ابنه سعيد فإن كنت  
 فأحد بينهما يقال له القبري وإن كان القبري في الأصل هو ابنا  
 سعيد فقال الحافظ أبو علي النشائي السجستاني عن أبي مسعود  
 الديلمي هو أبو سعيد قال أبو علي وهذا إنما هو في رواية اسمعيل  
 ابن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو وقال الدارقطني خالفه سليمان  
 ابن بلال فرواه عن عمرو بن سعيد القبري قال الدارقطني  
 وقول سليمان بن بلال أصح قالت الشيخ أبو عمرو بن الصلاح  
 رحمه الله ورواه أبو نعيم الأصبهاني في كتابه المخرج على صحيح مسلم  
 من وجوه مرسومة عن اسمعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو عن  
 سعيد بن أبي سعيد القبري هكذا امتننا لكن رواه في مسنده  
 أبي عوانة المخرج على صحيح مسلم من طريق اسمعيل بن جعفر عن أبي  
 سعيد ومن طريق سليمان بن بلال عن سعيد كما سبق عن الدارقطني  
 فالاعتناء عليه إذ آهنا الكلام الشيخ ويقال القبري بضم الباء وفتحها  
 وجران مشهوران فيه وهي نسبة إلى المشرق وفيها ثلاث لغات  
 هم الباق وفتحها وكسرهما والثالثة غربية قال إبراهيم الحارثي وغيره  
 كان أبو سعيد ينزل المقابر فيقبل له القبري وقيل كان منزله عند  
 المقابر وقيل إن عمرو بن الخطاب رحمه الله عنه جعله على حجر القبور  
 فيقبل له القبري وجعل نعتًا على إمام السعيد فيقبل نعيم الجحيم  
 واسم أبي سعيد هذا أكسان اللبني المدني والله أعلم **باب**  
**بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة في الباب حديثان**  
**أحدهما إذا فرأى ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان بيكح**  
**يقول يا قريته وفي رواية يا قريته يا قريته يا قريته يا قريته**  
**الجنة وإمرت بالسجود فأبیت فی النار والحدیث الثانی أنت**  
**بین الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة الشرح مفسر**